

الزوج الزاني هل ينصح البقاء معه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائل احسن الله اليكم انها نصحت امرأة تعلم ان زوجها اكرمك الله يزني بنساء اخريات. تقول نصحتها ان تصبر عليه وتلجأ الى الله بالدعاء. وقيام الليل وان تفوض امرها الى الله. تقول لك - [00:00:00](#)

كان احدي النساء الاخريات وقفت في وجهها وقالت بل الحق ان تطلب الطلاق لاجل ان تتخلص من هذا الزوج الزاني. اكرمك الله والصابر والذي يعمل الرذائل تقول خفت ان تكون ان صحت المرأة تقول وقد خفت ان اكون قد نصحت المرأة بطريقة خاطئة - [00:00:25](#)

فقد كانت نيتي سليمة في ان نوجهها الى الله بالدعاء والصبر على زوجها وان تلح في الدعاء اليه. فهل تصرفها خاطئ ام لا الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء انه يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الاوائل. وانه - [00:00:45](#)

في البقاء ما لا يفتفظ في الابتداء. والزنا يمنع صحة نفوذ النكاح ابتداء لا دواما وبقاء فلو كان هذا الرجل ابتداء قبل نكاحه بهذه المرأة زان فلا يجوز للمرأة الحرة العفيفة ان تقبل به زوجها. لقول الله - [00:01:08](#)

عز وجل الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة. والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك. فلا يجوز للمرأة ان تقبل زوجها اذا فلا يجوز للمرأة ان تقبل بالزوج اذا علمت بانه زان ولا يجوز لها ان توافق على الزواج به ابتداء - [00:01:28](#)

بل لو انها فعلت مع اصراره على هذه الجريمة لعد عقد النكاح باطلا فاسدا في اصح قول اهل العلم ولا يجوز للزوج ان يتزوج امرأة اذا علم يقينا بانها زانية حتى تتوب. فالزانية لا يجوز نكاحها ابتداء حتى تتوب - [00:01:48](#)

وتظهر منها مخايل التوبة النصوح والزاني لا يجوز قبوله زوجها الا بعد توبته وظهور مخايل التوبة النصوح منه ولكن اذا تم العقد ثم بعد ذلك وقع الزوج في الزنا فان زناه لا يعتبر مبطلا لعقده في الزنا - [00:02:08](#)

يمنع ابتداء العقد لا بقاءه ودوامه. لانه يغتفر في البقاء ما لا يغتفر في الابتداء. وبناء على ذلك فيجب على الزوجة وعلى من يعلم بحال هذا الرجل ان يكثروا من نصيحته ومن زجره وتخويفه بالله عز وجل - [00:02:28](#)

وتخويفه من مغبة فعله هذا. فان بقي على هذه الجريمة النكراء والفاحشة العظمى. ولم يزدجر ولم يتب الى الله عز وجل فيجب على المرأة حينئذ ان تطلب الطلاق منه لانه ليس بزوج صالح للبقاء معه - [00:02:48](#)

ومن باب المحافظة على دينها وايمانها بلوا من المحافظة على صحتها ايضا. حتى لا يكون مع كثرة زناه النساء مصابا ببعض الامراض التي لا يخفى على شريف علمكم حقيقتها حقيقتها. فاذا لا - [00:03:08](#)

بغي طلب الطلاق في اول معرفة الامر وانما عليها ان تداوم نصيحته وان تكثر من الدعاء له وان يدعو الى الله عز وجل. فاذا تاب واقلع عن هذه المعصية فالحمد لله. والا فلتبادر بطلب الطلاق حماية لنفسها - [00:03:28](#)

ودينها وايمانها وصحتها بل وحماية لبناتها وابنائها من الوقوع في براثن. شيء من هذه الفاحشة والعياذ بالله فمثل هذا مع اصراره على هذه المعصية لا يصلح ان يكون زوجها ولا ضجيع فراش. والله اعلم - [00:03:48](#)